

أعتمد وأصادق على هذا الأمر وفقاً للمادة الخامسة من قانون بلدية مسقط الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٢/٨ وتعديلاته ، وي العمل به اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

سيف بن حمد بن سعود

وزير ديوان الديوان السلطاني

صدر في : ١٩ من جمادى الآخرة ١٤٢٠ هـ

الموافق : ٢٩ من سبتمبر ١٩٩٩ م

نشر هذا الأمر المحلي في الجريدة الرسمية رقم (٦٥٧)
الصادرة في ١٦/١٠/١٩٩٩ م

الحرس السلطاني العماني

قرار رقم ٩٩/١

بتعدل بعض أحكام النظام الأساسي لصندوق

تقاعد الحرس السلطاني العماني الصادر بالقرار رقم ٩٤/١

قائد الحرس السلطاني العماني

إسناداً إلى المرسوم السلطاني ٩٣/٣ بإنشاء صندوق تقاعد الحرس السلطاني العماني .

وإلى القرار رقم ٩٤/١ بإصدار النظام الأساسي لصندوق تقاعد الحرس السلطاني العماني .

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرير

مادة (١) : يستبدل بنص المادة (٨) من القرار رقم ٩٤/١ المشار إليه ، النص الآتي :

« مادة (٨) : يكون للصندوق مجلس إدارة برئاسة قائد الحرس وعضوية :

أ - أحد مساعدي القائد نائباً للرئيس .

ب - أربعة من العسكريين وواحد من المدنيين يصدر بتعيينهم قرار من

القائد ، وتكون عضويتهم لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد .

ج - ممثل لوزارة المالية يرشحه الوزير المشرف على وزارة المالية .

وتحدد مكافأة العضوية بقرار من القائد » .

مادة (٢) : تضاف مادة برقم (٨ مكرراً) ، نصها الآتي :

« مادة (٨ مكرراً) : إلى أن يتم تعيين مدير للصندوق ، يختار القائد من بين أعضاء

المجلس مقرراً له ، وعند تعيين المدير يكون عضواً بالمجلس ومقرراً له » .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

لواء ركن / حمود بن حميد بن محمد البادي

قائد الحرس السلطاني العماني

صدر في : ١٧ من محرم ١٤٢٠ هـ

الموافق : ٣ من مايو ١٩٩٩ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٤٧)
الصادرة في ١٥/٥/١٩٩٩

قرار رقم ٩٩/٣

بتعديل بعض أحكام النظام الأساسي لصندوق تقاعد

الحرس السلطاني العماني

استناداً إلى النظام الأساسي لصندوق تقاعد الحرس السلطاني العماني الصادر بالقرار

رقم ٩٤ وتعديلاته .

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقدير

مادة (١) : يستبدل بنص البند (١) من الفقرة (ج) من المادة (١١) من النظام الأساسي لصندوق

تقاعد الحرس السلطاني العماني ، المشار إليه ، النص الآتي :

« (١) إعداد مشروعات الأنظمة واللوائح الازمة لإدارة الصندوق وعرضها على

مجلس الإدارة للنظر في إصدارها .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

لواء ركن / حمود بن حميد بن محمد البادي

قائد الحرس السلطاني العماني

صدر في : ٦ من ربيع الأول ١٤٢٠ هـ

الموافق : ٢٠ من يونيو ١٩٩٩ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٥٠)
الصادرة في ٣/٧/١٩٩٩